



كُلفت بالتحقيق في ادعاءات تجنيد الأطفال واستخدامهم في أعمال القتال

يُرجى تقديم معلومات مفصلة عن تنفيذ التدابير المشار إليها في الفقرة 132 من التقرير والتي تهدف إلى ضمان معاملة الأطفال الذين -9- أشركوا في النزاع المسلح بوصفهم ضحايا. ويُرجى تقديم معلومات عن عدد الأطفال الذين خضعوا للمحاكمة بسبب مشاركتهم في الاضطرابات الأهلية التي شهدها البلد في عام 2011 والنزاع الذي شهدته محافظة أبيان في 2011 و2012، والنزاع الذي شهدته محافظة صعدة في الفترة 2004-2010، بما يشمل معلومات عن الجرائم التي نُسبت إلى المتهمين وعن الأحكام الصادرة بحقهم. وفي هذا الصدد، يُرجى تقديم معلومات عن أية قضايا صدرت أو نُفذت في إطارها عقوبة الإعدام. ويُرجى تقديم معلومات عن عدد الأطفال الذين ينتظرون حالياً محاكمتهم من أجل الجرائم المتعلقة بمشاركتهم المزعومة في أعمال القتال، مع بيان الجرائم التي اتهم بارتكابها هؤلاء الأطفال.

يُرجى تقديم معلومات إضافية عن التدابير المتخذة لضمان الإفراج عن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة التابعة للدولة -10- والميليشيات الموالية للحكومة والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة، كالحوثيين وأنصار الشريعة، وتعافيهم وإعادة إدماجهم. ويُرجى تقديم بيانات عن عدد الأطفال المشمولين ببرامج التسريح وإعادة الإدماج.

نظراً للمعلومات التي تتحدث عن تجنيد واستخدام فتيات من جانب الميليشيات الموالية للحكومة والجماعات المسلحة غير التابعة -11- الفقرة 197)، يُرجى تقديم إحصاءات مُحدّثة عن عدد الفتيات اللاتي، (S/2011/250) للدولة، على النحو الموثق في تقارير الأمم المتحدة استفدن من برامج التسريح وإعادة الإدماج. ويُرجى شرح التدابير والبرامج التي وُضعت ل تلبية احتياجاتهن الخاصة، بما في ذلك الدعم النفسي، ولمكافحة ما يتعرضن له من وصم.